

فتح المعين بشرح قرة العين

فإن قطع الرضيع إعراضا وإن لم يشتغل بشيء آخر أو قطعتة المرسعة ثم عاد إليه فيهما
فورا فرسعتان أو قطعه لنحو لهو كنوم خفيف وعاد حالا أو طال والثدي بفمه أو تحول ولو
بتحويلها من ثدي لآخر أو قطعتة لشغل خفيف ثم عادت إليه فلا تعدد في جميع ذلك